

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14574 - عن أبي أمامة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يقول : إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله من ادعى إلى غير أبيه أو تولى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة لا تنفق امرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها قيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا ثم قال : العارية مؤداة والمنحة (والمنحة : ومنحة اللبن أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويعيدها . وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها . انتهى . النهاية (4 / 364) ب) مردودة والدين مقضي والزعيم غارم .
(عب)